

قرار

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

- بناء على الظهير الشريف رقم 008.1.58 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 681.2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 15.15.3963 الصادر في 15 من صفر 1437 (27 نوفمبر 2015) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزية التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري - قطاع الفلاحة - كما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى منشور رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الفلاحة - عملية انتقاء لشغل المنصبين التاليين:

- رئيس قسم الحماية الاجتماعية للفلاحين بالمديرية الجهوية للفلاحة لجهة الرباط-سلا-القنيطرة؛
- رئيس المصلحة المالية بالمديرية الجهوية للفلاحة لجهة الرباط-سلا-القنيطرة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقديم منصب رئيس قسم في وجه الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقددين العاملين بوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الفلاحة - ، المستوفين للشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- ✓ أن يتوفروا على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقددين، وأن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة؛
- ✓ أن يتوفروا على تجربة في التسيير والتدبير الإداري والمالي لشغل المنصب المذكور؛
- ✓ وأن تكون لهم مؤهلات ومعرفة جيدة بالقطاع الفلاحي.

المادة الثالثة: يفتح باب الترشيح لتقديم منصب رئيس مصلحة في وجه الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقددين العاملين بوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الفلاحة - ، المستوفين للشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - أن يتوفروا على الأقل، على ستين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين.
- كما يفتح باب الترشيح، بصفة استثنائية، في وجه الموظفين المرسمين والأعون المتعاقدين العاملين بهذه الوزارة:
- المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - المتوفرين على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة: تحدد المهام الموكلة بالمنصبين السالف ذكره والكافئات المطلوبة لشغلهما طبقا لما هو منصوص عليه في الدليل المرجعي للوظائف والكافئات لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الفلاحة - وفي البطاقتين الوظيفتين المعلنتين بكل من الموقع الإلكتروني لوزارة الفلاحة و الصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات- قطاع الفلاحة-.

| | | | | | |
|--|---------|----------|-------------|----------|---|
| البشرية | الموارد | المديرية | الإلكترونية | والبوابة | www.agriculture.gov.ma |
| www.emploi-public.ma | | | | | https://rh.agriculture.gov.ma |

المادة الأخيرة: على الراغبين في الترشح لشغل المنصبين المشار إليهما أعلاه التسجيل وجوبا عبر البوابة الإلكترونية <https://candidature.agriculture.gov.ma>، في أجل أقصاه **19 مارس 2024**، حيث يمكنكم الإطلاع على المراحل التي يجب اتباعها للتسجيل وتحميل الوثائق المطلوبة.



عن وزير الفلاحة والصيد البحري
والتنمية القروية والمياه والغابات
أضف مدير الموارد البشرية

إمضاء: عادل العشي